مجلة العلوم الإنسانية لجامعة أم البواقي
ISSN 1112-9255
المجلد7،العدد 2 – جوان 2020

جهود السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات في أخلقة الممارسات الانتخابية بالجزائر.

The Efforts of the National Independent Authority for Elections in Ethicising electoral practices in Algeria

د. لمين هماش*، جامعة الطارف، الجزائر
Lamine.hemmeche@gmail.com

تاريخ التسليم:(2020/03/24)، تاريخ التقييم:(2020/04/27)،تاريخ القبول:(2020/05/14)

ملخص :

تهدف هذه الورقة العلمية لتسليط الضوء على جهود السلطة الوطنية المستقلة للإنتخابات في أخلقة الممارسات الإنتخابية وذلك من خلال التطرق إلى النمادج المختلفة للإدارات الإنتخابية ومدى مساهمتها في ضمان الشفافية والمصداقية أثناء العملية الإنتخابية وإستعراض تجليات الحكامة السياسية في أدائها وتحليل مضمون ميثاق أخلاقيات الممارسة الإنتخابية ودروه في تحقيق انتخابات نزيهة بعيدا عن كل أنواع الفساد السياسي.

الكلمات المفتاحية: السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات، الإدارة الإنتخابية، الحكامة السياسية، ميثاق أخلاقيات الممارسة الإنتخابية.

Abstract :

This paper aims to shed light on the efforts of the National Independent Authority for Elections in ethicising the electoral practices by examining the To the various models of electoral administrations and reviewing the manifestations of political governance in the performance of this National Independent Authority for Elections; in addition to an analysis of the content of the code of Ethics for Electoral practice and the extent of its contribution to achieving fair elections away from all types of political corruption.

Key words: The Independent National Electoral Authority, Electoral Administration, Political Governance, The Charter Of Ethics For Electoral Practice .

* المؤلف المراسل: د.لمين هماش، الإيميل: Lamine.hemmeche@gmail.com

مقدمة:

ينطلق الكثير من الساسة في دول العالم من المبدأ الميكيافيلي القائل بأن الغاية تبرر الوسيلة وهو الدافع الأساسي لاستعمال مختلف الأساليب للوصول إلى السلطة من خطابات جوفاء وشراء للذمم واستغلال لمختلف الوسائل والإمكانيات المتاحة، وهو ما يتنافي مع الرشادة السياسية التي قوامها النزاهة والمصداقية والإنصاف باعتبارها الدعامة الأولى لبناء الديمقراطية وتأصيل للشرعية في أي نظام سياسي قائم، وهو ما دفع بكثير من الدول باستحداث هيئات مستقلة تعنى بالإدارة الإنتخابية من أجل ضمان الشفافية والحفاظ على ثقة المواطنين أو السعي لإستعادتها بعد أن فقدتها لمجموعة من الأسباب.

والجزائر على غرار العديد من دول العالم نحت في هذا الإتجاه من خلال إنشاء السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات والتي جاءت لإعادة هندسة النظام الإنتخابي بشكل حر ونزيه لتعبير المواطنين عن ارادتهم باختيار ممثليهم في إدارة شؤونهم خاصة بعد التحولات السياسية والاجتماعية التي شهدتها الجزائر بسبب انتشار مختلف أنواع الفساد في كل المستويات وبكل القطاعات الأمر الذي جعل الشارع ينتفض أمام هذه الممارسات اللامسؤولة، حيث أنشأت السلطة الوطنية ولأول مرة في التاريخ السياسي للدولة الجزائرية ميثاق يعني بأخلاقيات الممارسات الإنتخابية والذي يهدف إلى ترقية الممارسات الديمقراطية وتطوير المسارات الإنتخابية وتنميتها وفق مبادئ وأحكام الحكم الراشد والسعي إلى أخلقة الممارسة الإنتخابية وفق مداخل متعددة تشمل كل الفاعلين في العملية الإنتخابية ويتم ذلك من خلال مختلف آليات الرقابة القانونية القبلية والبعدية، وعلى هذا الأساس تتمثل إشكالية الدراسة في ما يلي: **ما مدى مساهمة السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات في أخلقة الممارسة الانتخابية بالجزائر؟**

- **فرضيات الدراسة:** لمعالجة الإشكالية الأنفة الذكر نطرح الفرضيات التالية:
- تساهم السلطة الوطنية المستقلة للانتخابية في أخقلة الممارسة الانتخابية.
- كلما إلتزم الفاعلين في العملية الانتخابية بميثاق أخلاقيات الممارسة الإنتخابية كلما ساهم ذلك في الوصول إلى إنتخابات نزيهة وشفافة.

_ المنهج المتبع: يتم الإجابة على الإشكالية الآنفة الذكر بإتباع مجموعة من المناهج أهمها:

_ المنهج الوصفي التحليلي: تعتبر هذه الدراسة ذات طبيعة استكشافية لذلك تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي لجمع المعلومات والبيانات بهدف تقديم صورة وصفية للموضوع المدروس، حيث يعتبر موضوع أخلقة الممارسات الانتخابية من الظواهر التي تستلزم وجود هذا المنهج لتحليليها ووصفها من زوايا علمية مختلفة.

_ منهج تحليل المضمون: يعد هذا المنهج من أساليب البحث التي تستخدم في تحليل البيانات والمواثيق القانونية والسياسية، وكان الهدف من استعماله في هذه الدراسة هو تحليل مضمون القانون العضوي

19-07 المتعلق بالسلطة الوطنية المستقلة للإنتخابات وميثاق أخلاقيات الممارسات الإنتخابية من جهة وتحليل النتائج المترتبة عليه على أرض الواقع ومدى مساهمته في تحقيق الإلتزام الأخلاقي لكل الفاعلين.

_ أهداف الدراسة: تسعى هذه الدراسة إلى تحقيق مجموعة من الأهداف والتي نوجزها كالآتي:

- إضافة إلى دورها الأساسي والأصيل المتمثل في ضمان نزاهة وشفافية العملية الإنتخابية، تهدف هذه الدراسة إلى التطرق إلى الأدوار الوظيفية الضمنية الأخرى للسلطة الوطنية المستقلة للإنتخابات والمتمثلة في أخلقة الممارسات الانتخابية باعتبارها الحلقة الأساسية لنجاح أي عملية انتخابية.

_ تحليل مضمون ميثاق أخلاقيات الممارسات الإنتخابية ومدى مساهمته في تحقيق مصداقية العملية الإنتخابية.

- محاولة تقييم جهود السلطة الوطنية المستقلة للإنتخابات في أخلقة الممارسات الإنتخابية من خلال الإنتخابات الرئاسية ليوم 12 ديسمبر 2019.

1. تجليات الحكامة السياسية في آداء السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات:

يتفق أغلب الفقهاء والمنظرين في المجال الإنتخابي على أن إدارة العملية الإنتخابية تقتضي وجود هيئات تتولى عملية التحضير والإشراف والمراقبة وتمتعها بالإستقلالية التامة في سبيل ضمان نزاهة ومصداقية نتائج الإقتراع وهو الأمر الذي ينمي ثقة المواطنين في النظام السياسي القائم لإستناد هذه الهيئات إلى أحكام قانونية ودستورية وإتفاقيات دولية معمول بها في مختلف دول العالم والتي تعتبر أحد الضمانات الممنوحة لنجاح الإنتخابات والتعبير الفعلي عن الإرادة الشعبية، وفي هذا السياق سنقوم في هذا المحور بعرض مختلف نماذج الإدارة الانتخابية وتوضيح النموذج المنتهج بالجزائر، وعرض أسباب إنشائه وتجليات الحكامة السياسية في مختلف أدواره في إدارة العملية الإنتخابية.

1.1 نماذج الإدارة الإنتخابية: تفرض علينا التجارب الدولية في عملية الإدارة الانتخابية وجود ثلاثة نماذج متبعة في سبيل تنظيمها والإشراف عليها وتتمثل هذه الأنواع في مايلي: (محمد،2019، ص 329)

-الإدارة الانتخابية المتكونة من أعضاء يمثلون مختلف الأحزاب السياسية: ويأخذ بهذا الأسلوب خاصة في الدول التي تشهد إنتقال من الشمولية والسلطوية إلى الديمقراطية والتعددية.

-الإدارة الانتخابية المكونة من خبراء مستقلين: ويعتمد هذا الأسلوب على معيار المؤهلات المهنية في إختيار أعضاء هذه الإدارة وليس على الولاء أو الانتماء الحزبي.

-الإدارة الإنتخابية المركبة: حيث تتألف هذه الإدارة من ممثلين عن الأحزاب السياسية وأعضاء غير متحزبين من قضاة أو أكاديميين أو ممثلي منظمات المجتمع المدني.

2.1 أسباب إنشاء السلطة الوطنية المستقلة للإنتخابات:

تبنى صناع القرار في الجزائر النموذج الثاني المكون من شخصيات وكفاءات وطنية مستقلة ليس لها أي إنتماءات حزبية أو سياسية أو أيديولوجية، وذلك بسبب الظروف السياسية التي مرت بها البلاد خاصة بعد الحراك الشعبي لـ 22 فيفري 2019 الذي ساهم في إعادة النظر في عدد من القضايا أبرزها الانتخابات وخاصة منها الرئاسية نظرا لأهمية هذا المنصب باعتباره محوريا في الدولة لامتلاكه جميع الصلاحيات في صنع القرار، وفي هذا الصدد عملت المؤسسات السياسية والإدارية بشقيها الرسمي وغير الرسمي في البحث عن آليات جديدة لتأهيل النظام الانتخابي بما يتوافق مع الديمقراطية التشاركية وتحقيق مطالب النخب والمجتمع للارتقاء بعدد من معايير الحكامة المحلية (تلعيش، 2019، ص 557)، حيث كانت الإدارة الانتخابية قبل إنشاء السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات كانت معقدة وتنظم من طرف الإدارة المتمثلة في المجلس الدستوري ووزارة الداخلية وما تبعها من إدارات محلية على غرار مديريات التنظيم والإدارة المحلية والولاية والدائرة والبلديات، إضافة إلى وزارة العدل ووزارة الخارجية وصولا إلى الهيئة الوطنية لمراقبة الانتخابات، وتمخض عن توصيات لجنة الحوار والوساطة برئاسة السيد: "كريم يونس" تشكيل السلطة الوطنية المستقلة للإنتخابات بتاريخ 15 سبتمبر 2019 والتي تتكون من كفاءات المجتمع المدني وكفاءات جامعية، ومساعدي العدالة، وقضاة، وشخصيات وطنية إضافة إلى الجالية الوطنية بالخارج، حيث تعدد أسباب تبني المشرع الجزائري لهذا النموذج لعل أهمها:

–تنامي ظاهرة الفساد السياسي بكل صوره خاصة في الحملات الانتخابية من شراء الذمم ووعود جوفاء نمطية مما خلق الفجوة بين الناخب والمترشح.

–انعدام الثقة بين جمهور المواطنين بفعل الممارسات اللامسؤولة من بعض صناع القرار من اختلاسات للأموال العامة خاصة بعد الحملات الواسعة لمكافحة الفساد على كل المستويات والكشف عن أرقام خيالية من النهب والسرقة في ظل غياب سياسات تنموية تخدم المواطن المحلي.

– المقاطعة المستمرة والمتكررة للأحزاب المعارضة وتدني نسب المشاركة في الانتخابات (بلعور، 2015، ص 56).

– استمرار نفس الأشخاص والأحزاب والأفكار في السلطة رغم عدم القبول الشعبي مما أدى إلى الدخول في أزمة شرعية النظام السياسي القائم آنذاك والتي ساهمت في إحساس الفرد بانهيار مختلف المعايير التي تحكم العلاقات السياسية وهو ما يطلق عليه باللامعيارية السياسية(جديدي،و جروني،2020، ص ص 459، 460).

–هشاشة الآداء الحزبي في شقه التوعوي واقتصاره على المناسبتية في أدواره.

– محدودية دور المجتمع المدني في التعبئة والوصول إلى شخصيات وطنية مقبولة نسبيا على المستوى الوطني وذلك بفعل التراكمات التاريخية التي كرسها النظام السابق.

من خلال تحليل القانون العضوي 19–07 الخاص بإنشاء السلطة الوطنية المستقلة للإنتخابات يمكن القول بأنها تستند إلى مجموعة من الأحكام العامة وهي بمثابة مبادئ أساسية تحكم عملها وتعتبر هذه الأخيرة من بين الضمانات الهامة للمترشحين والناخبين على وجه الخصوص، حيث أن الحكامة السياسية والانتخابية الحديثة تقتضي ضرورة عدم التحيز لأي جهة وتحقيق العدالة والوقوف على مسافة واحدة بين جميع الأطراف وبما أن المشرع الجزائري أخص هذه السلطة بإدارة العملية الانتخابية من بدايتها إلى غاية الإعلان على النتائج الأولية فإنها تتكفل بتجسيد وتعميق الديمقراطية الدستورية وترقية النظام الانتخابي المؤدي للتداول السّلمي والديمقراطي على ممارسة السلطة (المادة 06 من القانون العضوي 19–07) وهي اللبنة الأولى ضمن الديمقراطيات الحديثة وأحد المبادئ الأساسية للحكم الراشد، وتحتكم السلطة المستقلة لمبدأ سيادة الشعب عن طريق انتخابات حرة، شفافة، تعددية ونزيهة، تعبر عن إرادة الشعب واختياره الحقيقين وهو التجسيد الفعلي للمادة السابعة من الدستور الجزائري والتي تؤكد على أن الشعب مصدر كل سلطة وفي هذا الصدد تضمن السلطة لكل مواطن تتوفر فيه الشروط القانونية للانتخاب حق التصويت بحرية وبدون أي تمييز، ومن جانب آخر تمكين ممثلي المترشحين من استلام نسخ من مختلف المحاضر، طبقا لأحكام القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات وهو ذلك التسليم الفوري بعد إنتهاء الفرز سواء على مستوى مكاتب الاقتراع أو المراكز أو محاضر الإحصاء البلدي أو الولائي، كما يتم نسخ وتصوير(المسح الضوئي) المحضر ونشره على الموقع الرسمي للسلطة المستقلة ضمانا لنزاهة وشفافية العملية الانتخابية، كما تسهر السلطة على مراقبة تمويل الحملات الانتخابية والسهر على مطابقته للقوانين سارية المفعول خاصة بعد تنامي ظاهرة التمويل الخفي للحملات في الإستحقاقات السابقة، إلا أن انتخابات 12 ديسمبر 2019 لم تشهد هذه الظاهرة بفضل الرقابة الصارمة من قبل السلطة على هذه العملية وهو ما أكد عليه مضمون أخلاقيات الممارسات الانتخابية من خلال إعداد ميثاق للممارسات الانتخابية الحسنة والعمل على ترقيتها لدى كل فاعلي المسار الانتخابي، وفي اطار الديمقراطية التشاركية تجعل السلطة الوطنية من المجتمع المدني شريكا أساسيا حيث قامت العديد من اللقاءات التحسيسية والتشاورية مع مختلف شرائح المجتمع المدني حول تطوير المبادرات الانتخابية وتعزيز الديمقراطية، منذ مطلع شهر فيفري 2020، وتتم عملية اتخاذ القرار والتوصيات على مستوى مجلس السلطة بأغلبية أصوات الأعضاء الحاضرين، ويجري التصويت بالاقتراع السري، وفي حالة تساوي الأصوات، يكون صوت الرئيس مرجحا، كما يمكن نشر القرارات والتوصيات المصادق عليها في المجلس بمبادرة من رئيس السلطة المستقلة، بكل وسيلة مناسبة(المادة 20، النظام الداخلي للسلطة

الوطنية المستقلة للإنتخابات،2020)، كما تسعى السلطة إلى المساهمة في ترقية البحث العلمي في المواضيع الانتخابية بالتعاون مع مراكز البحث والهيئات المتخصصة ونشر ثقافة الانتخاب(المادة 08 من القانون العضوي 19-07)، وهي المهمة التي أوكلت لمرصد ترقية المسارات الانتخابية وتعزيز الديمقراطية حيث يقوم هذا الأخير بتعزيز التقارب بين الجامعة والمحيط السوسيو اقتصادي، وذلك من خلال الندوات العلمية الدورية التي يقوم بها بالتنسيق مع مختلف جامعات الوطن في سبيل نشر الثقافة الانتخابية والبحث عن سبل علمية لترقية العملية الانتخابية، منطلقين من قاعدة أساسية بأن الجامعة هي قاطرة المجتمع لما لها من أدوار تنشيئية ذات طابع اجتماعي وسياسي وثقافي.

2.تحليل مضمون ميثاق أخلاقيات الممارسات الانتخابية

في إطار أخلقة الممارسة الانتخابية وتقويم السلوك الانتخابي الرشيد المبني على أساس العدالة والإنصاف والنزاهة، أصدرت السلطة الوطنية المستقلة للإنتخابات "**ميثاق أخلاقيات للممارسات الانتخابية**" شهر نوفمبر 2019، والذي وقع عليه المترشحين الخمسة للانتخابات الرئاسية يوم 12 ديسمبر 2019، ووسائل الإعلام الخاصة والعمومية، حيث يهدف إلى استعراض المبادئ التوجيهية والممارسات الخاصة التي تشكل إطار عام لضبط السلوك الأخلاقي للفاعلين والأشخاص المشاركين في العملية الانتخابية (ميثاق أخلاقيات للممارسات الانتخابية، 2019، ص02)، إذ يقع على عاتق الإدارة الانتخابية جهد كبير من اجل ربط علاقات جيدة سواء مع شركائها الأساسيين او الإضافيين بغية إعطاء مصداقية اكبر لسياستها وبرامجها ورفع مستويات الثقة فيها(بن لطرش، 2014-2015، ص53)، وقد حدد الميثاق الفواعل الإنتخابية المعنية بالالتزام بهذا الميثاق في ثلاثة فئات أساسية وهي: (ميثاق أخلاقيات للممارسات الانتخابية،2019، ص03)

- أعضاء السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات وأولئك التابعين لفروعها وكذا مسؤولي المصالح الإدارية المحلية المكلفة بالانتخابات التابعة لها ومستخدميها.
- المترشحين والأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات، بما في ذلك ممثليهم المؤهلين قانونا.
- مسؤولي وسائل الاعلام الوطنية السمعية البصرية والصحافة المكتوبة والالكترونية والمتدخلين التابعين لها.

1.2- المبادئ العامة لميثاق أخلاقيات للممارسات الانتخابية: تتمثل المبادئ العامة لميثاق أخلاقيات للممارسات الانتخابية في مايلي:(ميثاق أخلاقيات للممارسات الانتخابية،2019،ص ص04،03)

-يلتزم كل الفاعلين المشاركين في المسار الانتخابي بمبادئ الانتخابات الحرة والنزيهة، وعليهم التقيد بالقوانين الانتخابية والدفاع عن الحقوق الديمقراطية للجزائريين.

–يحترم الفاعلون المشاركون في المسار الانتخابي المبادئ وقواعد الأخلاقيات المنصوص عليها في الميثاق ويسعون للامتثال لها.

–يمتثل الفاعلون المشاركون في المسار الانتخابي للتشريع والتنظيم الساريين اللذين يحكمان العملية الانتخابية ويعززون احترامهما.

–يبذل الفاعلون المشاركون في المسار الانتخابي كل الجهود اللازمة قصد ضمان إدارة تصويت لائق ومنصف وضمان طابعه السري.

– يجب أن يتصرف الفاعلون المشاركون في المسار الانتخابي على نحو يعزز نزاهة النظام الانتخابي.

– يجب أن يتحلى الفاعلون المشاركون في المسار الانتخابي بسلوك لا تشوبه شائبة، وهذا يعني أنه يجب ألا يصدر عنهم سلوك قد يعتبره أشخاص عقلانيون وموضوعيون وذو دراية، بأنه سلوك غير عادل أو متحيز أو غير مقبول.

– يتعاون الفاعلون المشاركون في المسار الانتخابي مع المستخدمين الانتخابيين المكلفين بإجراء الانتخابات وبتطبيق القوانين الانتخابية، ويجب عليهم الامتناع عن أي عمل أو حركة قد تمنع المستخدمين الانتخابين من أداء مهامهم.

– يتعاون الفاعلون المشاركون في المسار الانتخابي من خلال الاستجابة السريعة لأي طلب للحصول على معلومات أو إجراء أو تسخير، صادر من السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات.

–يطبق الفاعلون المشاركون في المسار الانتخابي، كل فيما يخصه، الميثاق بكل عناية وحرص وسرعة.

– يجب أن يتحلى الفاعلون المشاركون في المسار الانتخابي بسلوك يضمن حماية الحقوق والمصالح الديمقراطية المشروعة لجميع المواطنين والناخبين والأحزاب السياسية، كما يجب أن يمتنعوا عن القيام بأي عمل من شأنه أن يشوه صورة الانتخابات.

وتشكل هذه المبادئ المنطلقات العملية لأخلقة الممارسات والسلوكيات الانتخابية لضمان نجاح الإنتخابات لما لها من أهمية قصوى في تحقيق الأمن الإنتخابي والذي يقتضي ضرورة توفر ضمانات ومبادئ أخلاقية تحكم الانتخابات على كل المستويات، حيث يخضع لهذه المبادئ كل الفواعل ويترتب على مخالفتها مجموعة من الإجراءات التأدبية منها وحتى المتابعة الجزائية إذا إقتضى الأمر ذلك وهو ما أكدت عليه مختلف القوانين الناظمة للعملية الإنتخابية التي عرفتها الجزائر.

2.2– إلتزامات الفاعلين: تنطوي إدارة العملية الانتخابية على مجموعة من العناصر المتعلقة بالمهنية إذ أن تنفيذ كافة الأنشطة والإجراءات الانتخابية بحرص وبدقة تامة، بالإضافة إلى توافر كادر مؤهل تعتبر من العناصر الأساسية لتحقيق المصداقية في العملية الانتخابية، لذلك فعلى الإدارة الانتخابية التحقق من أن كافة كوادرها، الدائمة والمؤقتة على السواء، مدربة ومؤهلة على أفضل وجه وبما يمكنها

من تطبيق أعلى المعايير المهنية أثناء قيامها بتنفيذ مهامها الفنية، فالتدريب المهني الجيد يعزز من ثقة الجمهور بأن العملية الانتخابية في أيدي أمينة وبينما تعتبر برامج التدريب المستمر الهادفة إلى تطوير القدرات المهنية عنصراً أساسياً لقيام واستمرارية المؤسسة الانتخابية المهنية، إلا أن مهنية الإدارة الانتخابية تعتمد كذلك وبنفس المستوى، على ممارسات كل موظف وفرد يعمل في تلك الإدارة وعليه فإن التزام كل فرد في الإدارة الانتخابية بمبادئ العدالة والدقة والحرص على تقديم أفضل الخدمات في كل ما يقوم به، بالإضافة إلى حرصه على تطوير قدراته ومهاراته، يعتبر أمراً ضرورياً للحفاظ على مهنية الإدارة الانتخابية برمتها (وول، إليس،2007، ص45)، إذ يعتبر تسيير وإدارة العملية الانتخابية باسنادها إلى جهة معينة للإشراف عليها من المؤشرات الجوهرية على ديمقراطية نظام سياسي معين بحيث أن تدعيم الديمقراطية وتثمينها يستدعي تولي مهمة ادارة الانتخابات هذه من قبل جهاز انتخابي نزيه مستقل وحيادي يتولى تسيير المسار الانتخابي بطريقة سليمة بعيدة عن الضغوط بكل أنواعها(عبد الوهاب،2011، ص94)، واستنادا لذلك وضع الميثاق الخاص بأخلقة الممارسات الانتخابية مجموعة من الالتزامات لكل الفاعلين والتي صنفها الميثاق إلى ثلاثة أصناف أساسية كالآتي:

أ- التزامات أعضاء السلطة المستقلة وفروعها ومستخدمي المصالح الإدارية المحلية المكلفة بالانتخابات، التابعة لها: يلتزم أعضاء السلطة المستقلة للانتخابات وكذا فروعها والمصالح الإدارية التابعة لها، بما يلي: (ميثاق أخلاقيات للممارسات الانتخابية،2019، ص04)

-إحترام مبدأ الحياد وعدم الإنحياز والتعامل مع المترشحين للانتخابات على قدم المساواة، والامتناع عن كل سلوك أو تصرف من شأنهما الاخلال بهذه المبادئ.

-توزيع الحيز الزمني لتدخل المترشحين عبر وسائل الإعلام الوطنية السمعية البصرية بشكل عادل ومنصف.

-تيسير مهمة المؤسسات الإعلامية والصحافيين، لتمكينهم من متابعة مختلف مراحل العمليات الانتخابية.

-ينبغي الحرص، فضلا عن احترام الأحكام القانونية المتعلقة بانتقاء المستخدمين المؤطرين لمراكز ومكاتب التصويت، على ترجيح التأهيل والنزاهة والحياد والأمانة والأخلاق، من باب الأمانة.

-تمكين ممثلي المترشحين من التوفر على مختلف المحاضر طبقا للقانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات.

-ضمان حماية المعطيات الشخصية المتعلقة بالناخبين والمترشحين.

-إعداد قائمة مراكز ومكاتب التصويت بكل إنصاف ولغرض وحيد هو تيسير ممارسة حق التصويت.

-معالجة كل عريضة أو شكوى تصدر عن المترشحين أو ممثليهم المؤهلين قانونا، على عجل.

– احترام حق التحفظ والسر المهني.

–فرض احترام سرية التصويت، من خلال توفير الوسائل الملائمة، دون الإخلال بالأحكام القانونية المنصوص عليها في المادة 45 من القانون العضوي رقم 10_16المؤرخ في 25 أوت 2016 المتعلق بالنظام الإنتخابي المعدل والمتمم.

ب– التزامات المترشحين والأحزاب السياسة المشاركة في الانتخابات: إن حيادية الإدارة الانتخابية تؤدي دورا أكثر أهمية في الدول التي تمر بمرحلة إنتقالية، حيث غالبا ما ترافق هذه المرحلة حالة من نقص الثقة بين اللاعبين السياسين، وحتى تتحقق النتائج المرجوة من الانتخابات يجب على كل الأحزاب السياسية أن تقبل العملية الانتخابية وأن تحترم النتائج التي تسفر عنها(العبدلي،2009، ص146) وفي هذا الصدد أخص ميثاق أخلاقيات الممارسة الإنتخابية المترشحين والأحزاب السياسة المشاركة في الانتخابات بمجموعة من الإلتزامات والتي تتمثل في مايلي: (ميثاق أخلاقيات للممارسات الانتخابية، 2019،ص ص05–06)

–يتعين على المترشحين والأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات الحرص دوما على الإدلاء بتصريحات واقعية للجمهور والامتناع عن التلفظ بعبارات القذف والشتم والسب تجاه أي مترشح آخر أو أحد الفاعلين في العملية الانتخابية أو بأي تصريح آخر يعلمون بأنه خاطئ.

–يتعين على المترشحين والأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات عدم الإدلاء، عمدا، بأي تصريح خاطئ بخصوص النتائج الرسمية الاقتراع.

–يجب أن يحرص المترشحون والأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات على الإدلاء بتصريحات دقيقة قصد تفادي أي أقوال خاطئة أو مضللة، بما في ذلك في إطار الإشهار للمترشحين أثناء القيام بالحملات الانتخابية.

–يتعين عليهم عدم نشر أي إعلان أو وسيلة اشهارية كالمطويات والكتيبات أو البيانات أو النشرات الإعلامية أو الرسائل الالكترونية واللافتات أو الملصقات التي تتضمن تصريحات لقذف مترشح أو حزب سياسي اخر.

–يلتزم المترشحون والأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات باحترام برنامج الاجتماعات والتجمعات المندرجة في إطار الحملة الانتخابية، المصادق عليه من قبل السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات.

–ويلتزمون باحترام أحكام القانون التي تنص على حظر استعمال أي وسيلة إشهارية تجارية لأغراض الدعاية الانتخابية، خلال فترة الحملة الانتخابية وكذا الاستعمال المغرض لرموز الدولة.

–يلتزم المترشحون وكذا الأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات باحترام أحكام القانون التي تنص على حظر استعمال أي شكل الإشهار للمترشحين، خارج الأماكن المخصصة لهذا الغرض.

- كما يلتزمون باحترام مبدأ عدم استعمال لغات أجنبية خلال الحملة الانتخابية.

-يلتزم المترشحون والأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات باحترام الأحكام القانونية التي تمنع على المترشحين القيام بالحملة بأي وسيلة أو بأي شكل من الأشكال، خارج الفترة القانونية المحددة، لاسيما خلال الأيام الثلاثة التي تسبق يوم الاقتراع(فترة الصمت الانتخابي).

-يتعين عليهم عدم نشر أي إعلان أو مادة إشهارية تتضمن عبارات أو صورا من شأنها أن تحث على الكراهية والتمييز والعنف أو ترمي إلى فقد الثقة في مؤسسات الجمهورية.

-يجب على المترشحين والأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات احترام مبدأ حظر استعمال أماكن العبادة والمؤسسات والإدارات العمومية وكذا مؤسسات التربية والتعليم والتكوين، بأي شكل من الأشكال ومهما كانت طبيعتها أو انتماؤها، لأغراض الدعاية الانتخابية.

-كما يلتزمون بالإمتناع عن أي تصرف قد يعيق أو يخل بحسن سير الحملة الانتخابية لمترشح آخر فضلا عن ذلك، يتعين عليهم عدم تشجيع وعدم قبول مثل هذه التصرفات من قبل مترشح آخر، ويلتزمون كذلك بعدم تخريب أو إتلاف أو نزع الدعائم الاشهارية المستعملة في الحملة الانتخابية من قبل المترشحين الآخرين.

-يتعين على المترشحين والأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات عدم استعمال أي وسيلة ملتوية (تهديدات أو وعود بطريقة مباشرة أو غير مباشرة)لإجبار المواطنين أو حثهم على التصويت لصالح أي مترشح.

تجدر الإشارة هنا أنه من بين العراقيل التي تواجه جهود السلطة الوطنية المستقلة للإنتخابات في أخلقة الممارسات الإنتخابية نجد عدم إحترام ممثلي المترشحين على المستوى المحلي لقواعد الملصقات عن طريق اللصق العشوائي وهو سلوك يتنافى مع ميثاق أخلاقيات الممارسات الانتخابية.

جـ- التزامات وسائل الاعلام الوطنية: أكدت لنا الكثير من التجارب الدولية في إسناد الإدارة الإنتخابية إلى اجهزة مستقلة سيساهم في إيجاد آليات تخلق في حد ذاتها نوعا من الترابط و التأثير المتبادل الذي يسمح بتحقيق رقابة على مختلف الجهات، سواء كانت حكومية أو غير حكومية، مما يؤدي إلى تحقيق أكبر قدر من الاستقلالية والحياد(حداد،2013، ص110)، وتعتبر وسائل الإعلام في الجزئر الشريك الأساسي للسلطة الوطنية في نشر وتغطية العملية الإنتخابية وعليه أخصها الميثاق بمجموعة من الإلتزامات حيث يلتزم مسؤولو وسائل الإعلام الوطنية السمعية –البصرية، والصحافة المكتوبة والإلكترونية والمتدخلون التابعون لها، بما يلي: (ميثاق أخلاقيات للممارسات الانتخابية،2019، ص ص07-08)

-إعلام الناخبين بحقوقهم وتواريخ تسجيل الطعون بشأن القوائم الانتخابية.

-إعلام الناخبين ببرامج المترشحين للانتخابات بما يسمح لهم الاختيار بكل تبصر.

-ضمان تغطية شاملة ومتوازنة وموضوعية خلال كل مراحل العملية الانتخابية، بشكل حيادي ودون أي تمييز بين المترشحين وتيسير الولوج إليها.

-تخصيص حيز زمني عادل ومنصف للمترشحين، للتدخل عبر وسائل الإعلام الوطنية السمعية البصرية.

-ضمان حق الرد للمترشحين والأحزاب السياسية المشاركة في الاقتراع، في غضون أجل معقول .

-الامتناع عن نقل أي إعلان أو تصريح يتضمن عبارات أو صورا من شأنها الحث على الكراهية والتمييز والعنف أو يدعو إلى فقد الثقة في مؤسسات الدولة.

-التأكد من صحة المعلومات التي تبثها والتي تؤثر على إختيار الناخبين.

-الامتناع عن قبول أي هدية أو امتياز من قبل المترشحين أو ممثليهم.

-الامتناع عن أي معاملة تفضيلية للمترشح والحزب الذي عادة ما يستعمل الوسيلة الإعلامية المعنية كدعامة إشهارية لأنشطته.

-احترام فترة الصمت الانتخابي المحددة بثلاثة أيام التي تسبق يوم الاقتراع.

-احترام أحكام القانون التي تنص على حظر استعمال أي وسيلة اشهارية تجارية لأغراض الدعاية خلال فترة الحملة الانتخابية.

-عدم نشر أو بث أي سبر للآراء حول نوايا الناخبين في التصويت ونسب شعبية المترشحين، قبل 72 ساعة على المستوى الوطني وقبل 05 أيام بالنسبة للجالية الوطنية المقيمة بالخارج، من تاريخ إجراء الاقتراع.

من خلال عرضنا لمجمل الالتزامات الأخلاقية التي وردت في هذا الميثاق نستنتج أن السلطة الوطنية المستقلة للإنتخابات تسعى إلى أخلقة الممارسات الانتخابية بكل أشكالها وأصنافها بهدف إعادة الثقة بين جمهور المواطنين والحكام والتي فقدها الشعب بسبب انتشار الفساد السياسي والإداري والمالي في الحياة السياسية حيث يعتبر هذا الميثاق بمثابة إلتزام أخلاقي قبل أن يكون قانوني رغم وجود تقاطاعات كثيرة بينهما خاصة ما تعلق منها بمحاربة التمويل الخفي للحملات الإنتخابية وعدم استعمال خطاب التمييز والتفرقة باعتبار أن الثوابت الوطنية خط أحمر لا يمكن المساس بها أو إستعمالها لأغراض سياسية، كما أكد على الدور الكبير لوسائل الإعلام العمومية والخاصة سواء السمعية أو البصرية أو المكتوبة أو الإلكترونية منها، بإعتباره شريك أساسي في نقل المعلومة الصحيحة وتحقيق الشفافية في تزويد الرأي العام بكل حيثيات العملية الإنتخابية، كما عزز المشرع الجزائري دور السلطة في هذا المجال لكي تكون بمثابة ضمان لنزاهة وشفافية العملية الانتخابية والإشراف الكلي عليها من تنظيم

وإدارة وتنظيم ومراقبة، إبتداءا من عملية التسجيل في القوائم الانتخابية ومراجعتها وكذا تحضير العملية الانتخابية وعملية التصويت والفرز، وتبتّ في النزاعات الانتخابية طبقا للتشريع المعمول به إلى غاية إعلان النتائج الأولية (المادة 05، النظام الداخلي للسلطة الوطنية المستقلة، 2019)، وحرصا من المشرع الجزائري على تأمين العملية الانتخابية ومرورها في أجواء تسودها النزاهة والشفافية، منح لأعضاء السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات حماية من الدولة بمناسبة تأدية المهام الملقاة على عاتقهم ضد كل تهديد أو شكل من أشكال الضغط (شلالي، بن سالم، حاشي، 2020، ص 208)، حيث يعاقب بالحبس من ستة أشهر إلى ثلاثة سنوات وبغرامة من 30.000دج إلى 500.000 كل من يعترض أو يعرقل أو يمتنع عمدا عن تنفيذ قرارات السلطة المستقلة (المادة 51 من القانون العضوي 19-07) كما تطبق أحكام المادة 144 من قانون العقوبات على كل شخص قام بإهانة أعضاء السلطة المستقلة، خلال ممارستهم مهامهم أو بمناسبتها (المادة 52 من القانون العضوي19-07)، وفي سبيل السير الحسن للعملية الإنتخابية بكل مراحلها فإنه في حالة إخلال أو تهديد من شأنه المساس بالسير العادي للعمليات الانتخابية وصحتها وشفافية ونزاهة نتائجها، فإنه يجب على رئيس السلطة المستقلة اتخاذ كل التدابير قصد ضمان مطابقة العمليات الانتخابية للنصوص التشريعية والتنظيمية السارية المفعول (المادة 50 من القانون العضوي 19-07)، وفي سبيل تعزيز أخلقة الممارسات الإنتخابي يجب على الإدارة الإنتخابية أن تظهر للمواطنين والهيئة الناخبة والأحزاب السياسية المشاركة في الإنتخابات درجة التزامها بالحياد، من خلال الإلتزام بمبدأ الشفافية ونشر التقارير المفصلة لطرق عملها والقرارات معللة الصادرة عنها، وهو مايكفل إبعاد الشكوك التي تتداول بعد كل عملية انتخابية والمتعلقة بتحيزها وعدم حيادها(جديدي، جروني،2020، ص461).

خاتـمة:

خلصت هذه الدراسة من خلال عرضها لمختلف جهود السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات في أخلقة الممارسات الانتخابية إلى الاستنتاجات التالية:

- كان إنشاء السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات مرهون بظروف سياسية معينة عجلت من إنشائها.
- منح المشرع الجزائري بموجب القانون العضوي 19-07 للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات صلاحيات واسعة في مهامها ويتضح ذلك جليا في تمتعها بالشخصية المعنوية والاستقلال الإداري والمالي.
- قدم القانون العضوي 19-07 ضمانات وحماية جزائية لكل أعضاء السلطة من أجل ممارسة مهامهم بعيدا عن كل الضغوطات من أي جهة كانت.

– إتبعت الجزائر نموذج الإدارة الانتخابية المستقلة مما ساهم في تحقيق المبادئ الأساسية للحكامة الإنتخابية الناجحة من شفافية ونزاهة ومصداقية.

– يعتبر ميثاق أخلاقيات الممارسة الانتخابية حجر الزاوية في نجاح الاستحقاقات الرئاسية ليوم 12ديسمبر 2019 باعتباره التزام أخلاقي يقع على عاتق الفاعلين الثلاثة.

– إعتمد ميثاق أخلاقيات الممارسة الانتخابية على مبدأ المصير المشترك وبمسؤوليات موحدة لكل الفاعلين حيث وضع لكل فئة التزامات حسب اختصاصاتهم والمهام المنوطة بهم.

– كللت مجهودات السلطة الوطنية المستقلة للإنتخابات في التنظيم والإشراف والمراقبة في الانتخابات الرئاسية ليوم 12 ديمسبر 2019 اتسمت بالنجاح حسب الملاحظين والتي تعتبر أول اختبار لها خاصة بعد تفشي ظاهرة الفساد السياسي والمالي والإداري الذي شهدته الساحة السياسية في السنوات السابقة، الأمر الذي جعل بناء الثقة بين المواطن والدولة أمرا صعبا إلى حد ما.

– من الناحية العملية التطبيقية وفق ميثاق أخلاقيات الممارسة الإنتخابية في أخلقة الممارسة الإنتخابية سواء من طرف أعضاء السلطة أو المترشحين أو وسائل الإعلام وما يعزز هذه النتيجة هو عدم وجود أي طعن في نتائج الإنتخابات الرئاسية من طرف المترشحين الأربعة الذين لم يفوزوا فيها، ومستوى الانضباط الذي ظهر أثناء إجراء المناظرة التلفزيونية يوم 06 ديمسبر 2019 وعدم خروج أي مترشح عن الإلتزامات الموجودة بالميثاق.

– يهدف ميثاق أخلاقيات الممارسة الانتخابية إلى تحقيق التداول السلمي الديمقراطي للسلطة وفق مبدأ السيادة الشعبية.

– يعتبر مرصد ترقية المسارات الانتخابية وتعزيز الديمقراطية لبنة أساسية في تعزيز البحوث العلمية ذات الصلة بالمواضيع الانتخابية وهي خطوة نوعية في مسار الإدارة الانتخابية في الجزائر.

بناءا على هذه النتائج ساهمت السلطة الوطنية المستقلة للإنتخابات في أخلقة الممارسة الانتخابية وهو مايحقق الصدق الامبريقي للفرضية.

– إن عملية ضبط الممارسات والسلوكيات الإنتخابية يعتبر أصعب حلقة في عمليات التنشئة السياسية السليمة لأنه يرتبط بمجموعة من القيم والتراكمات للأنظمة السياسية سواء السابقة أو القائمة، كما تستدعي هذه العملية تضافر كل جهود الفواعل المجتمعية.

وفي سبيل تعزيز دور السلطة الوطنية المستقلة في أخلقة الممارسات والسلوكيات الانتخابية نتقدم بالتوصيات التالية:

– ضرورة دسترة السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات في التعديل الدستوري المقبل.

– ضرورة التكوين الدوري لكل أعضاء السلطة الوطنية سواء على المستوى المركزي أو على مستوى المندوبيات الولائية والبلدية خاصة ما تعلق منها بالجانب القانوني والإجرائي منه.

– زيادة عدد أعضاء المندوبيات الولائية والبلدية باعتبارها ضرورة ملحة خاصة مع زيادة عدد الولايات المنتدبة، باعتبار أن مندوب بلدي واحد لا يمكنه أن يقوم بكل العملية الانتخابية خاصة في الاستحقاقات المقبلة التشريعية والمحلية منها.

– تعزيز المنظومة الإلكترونية على مستوى السلطة الوطنية المستقلة للإنتخابات مما يساهم في ترقية الشفافية وتزويد الرأي العام بكل المعلومات حول العلمية الإنتخابية.

– التأكيد على عنصر الديمومة لمهام السلطة الوطنية بعد انتهاء أي استحقاق ويكون دورها هنا تتحسيسيا توعيا الأمر الذي يساعد على أخلقة الحياة السياسية بصفة عامة والممارسة الإنتخابية بصفة خاصة.

_ تثمين دور مرصد ترقية المسارات الإنتخابية وتعزيز الديمقراطية خاصة ماتعلق منها بالبحوث المتعلق بالممارسات والسلوكيات الإنتخابية وذلك بتكثيف الجهود مع مختلف الكليات ومراكز البحث ذات الصلة بموضوع الإنتخابات.

_ ترقية دور وسائل الإعلام في مجال أخلقة الممارسات الإنتخابية عبر مختلف البرامج التي تعالج هذه العملية.

_ التأكيد على دور المجتمع المدني في العملية الإنتخابية خاصة بما تعلق منها بنشر الثقافة الإنتخابية.

قائمة المراجع:

– بلعور مصطفى،(2015)، نحو نزاهة العملية الإنتخابية من خلال ضمانات قانون الإنتخابات رقم 01/12، مجلة دفاتر السياسة والقانون، كلية الحقوق والعلوم السياسية، العدد الثالث عشر، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر.

– بن لطرش البشير،(2014–2015)، المنظومة الدستورية والقانونية للإدارة الإنتخابية في الجزائر، رسالة ماجستير، تخصص قانون دستوري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بسكرة.

– جديدي نهلة، جروني فايزة،(2020)، مبدأ حياد الإدارة الإنتخابية وتأثيره على النظام الديمقراطي، مجلة الإجتهاد القضائي، المجلد 12، العدد 01، مخبر أثر الإجتهاد القضائي على حركة التشريع، جامعة بسكرة.

–الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون العضوي رقم 19–07 المؤرخ في 14 محرم عام 1441 الموافق لـ14 سبتمبر 2019 والمتعلق بالسلطة الوطنية المستقلة للإنتخابات، الجريدة الرسمية، العدد 55، الصادرة بتاريخ 15 محرم عام 1441هـ الموافق لـ15 سبتمبر سنة 2019.

– الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مداولة مؤرّخة في 17 محرّم عام 1441 الموافق 17 سبتمبر سنة 2019، النظام الداخلي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات، الجريدة الرسمية، العدد 04، الصادرة بتاريخ أول جمادي الثانية عام 1441هـ الموافق لـ 26 جانفي سنة 2020.

– الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية،السلطة الوطنية المستقلة للإنتخابات،(2019)، ميثاق أخلاقيات الممارسة الإنتخابية، الجزائر.

– وول ألان، إليس أندرو،(2007)، أشكال الإدارة الانتخابية، دليل المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات، ترجمة أيمن أيوب، سلسلة منشورات المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات، السويد.

– حداد محمد،(2013)، آليات الإشراف على الإنتخابات في ظل الإصلاحات الاخيرة خطوة نحو ترشيد الحكم: في الحكم الراشد الرقابة والمسؤولية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر.

– محمد عبد الوهاب،(2019)، تقييم السلطة الوطنية المستق لة للإنتخابات في الجزائر، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية،المجلد الرابع، العدد الرابع، جامعة زيان عاشور بالجلفة، الجزائر.

– عبد الوهاب عبد المؤمن،(2011)، النظام الانتخابي في الجزائر :مقاربة حول المشاركة المنافسة السياسية في النظام الانتخابي، ط1، دار الألمعية للنشر والتوزيع، قسنطينة، الجزائر.

– شلالي رضا، بن سالم أحمد عبد الرحمان، حاشي محمد الأمين،(2020)، السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات في الجزائر: العملية الانتخابية من هيئات الرقابة إلى سلطة التنظيم والإشراف، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، المجلد الخامس، العدد الأول، جامعة زيان عاشور، الجلفة، الجزائر.

– تلعيش خالد،(2019)،هندسة النظام الإنتخابي في الجزائر: مدخل لإدارة الأزمة وتجديد النظام السياسي، مجلة العلوم القانونية والسياسية، المجلد 10، العدد 03، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الوادي، الجزائر.

– العبدلي سعد مظلوم،(2009)، الانتخابات ضمانات حريتها ونزاهتها(دراسة مقارنة)، ط1، دار دجلة، عمان، الأردن.